٣٧٤٣

نموذج رقم (٤٠) لجان
(موصى عليه مصحوبا بعلم الوصول)

وزارة المالية
لجان الطعن الضريبي

٢٠١٩/٦/١٠

إعــلان بقــرار لجنة الطعــن

اللجنة : ١٥ قطاع : الأول

رقم الطعن : ١١٠ لسنه ٢٠١٩
[٥١٧ لسنه ٢٠١٧ طعن مباشر]

السيـــد / أشرف السيد علي أبو عمار

العنــوان / ش الجيش القديم (عادل المصري) عزبه الهجانه بجوار فرن زغلول – العامريه – الأسكندريه

رقم الملف : ٦/٢٥/٧٤٠/١٢

يوم	شهر	سنة
٣٠	٤	٢٠١٩

نتشرف بإبلاغ سيادتكم بأن لجنة الطعن قررت بجلستها المنعقدة بتاريخ

بتحديد أرباح السنوات ٢٠١٤/٢٠١٠ على الوجه الآتي :

كما هو موضــح بالقرار

ومرسل مع هذا صورة من القرار المذكور

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

رئيس اللجنة
المستشار

تحريراً في يوم شهر سنة

صورة مرسلة إلى مأمورية ضرائب العامريه وبرج العرب ؛

إعلاناً لها بقرار لجنة الطعن، ومرفق معه صورة القرار المذكور للعلم وإجراء اللازم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

رئيس اللجنة
المستشار

تحريراً في يوم شهر سنة

Scanned by CamScanner

وزارة المالية
لجان الطعن الضريبي
القطاع الأول
الدائرة الخامسة عشر

باللجنة السرية المنعقدة بمقر اللجنة ١٥ شارع منصور- لاظوغلي- القاهرة – في ٢٠١٩/٤/٣٠

برئاسة السيد الأستاذ المستشار / فوزي على حسين شلبي (نائب رئيس مجلس الدولة)

و عضوية كل من :

الأستاذ/ **جمال محمود مصيلحي**

الأستاذ/ **عبد الله عبد الله محمد المصري**

الأستاذ / **عبد الرحمن محمد عبد الرحمن**

الأستاذ / **أمجد عبد الحليم حسن خيال**

و بحضور أمين سر اللجنة السيد/ عبد التواب عوض الله محمد

صدر القرار التالي

في الطعن : ١١٠ لسنه ٢٠١٩ [٥١٧ لسنة ٢٠١٧ طعن مباشر]

المقدمان من : أشرف السيد علي أبو عمار

النشـــــــــاط : محاسب قانوني

بالعنـــــــــوان : ش الجيش القديم (عادل المصري) عزبه الهجانه بجوار فرن زغلول – العامريه – الأسكندريه

ضـــــــد

مأمورية ضرائب بشأن الإيرادات المهنيه : العامريه وبرج العرب

للسنوات : ٢٠١٤/٢٠١٠

بالملف الضريبي : ٦/٢٥/٧٤٠/١٢

الوقـــائع

تتحصل وقائع النزاع حسبما تظهرها الأوراق المحالة في الأتي :-

- أقرت المأمورية بالإعفاء المهني للمول من ٢٠٠٩/٧/٥ حتي [illegible] الخضوع للضريبه اعتبارا من ٢٠١٠/٨/١

الكيان القانوني : – فردى

الإخطارات : لا يوجد

الخصم والإضافه : لا يوجد

Scanned by CamScanner

الإقرارات الضريبية :-

البند / السنوات	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤
صـــافي الإيـــراد المهني	٤٥٠٠ج	٤٦٨٠ج	٤٩٥٠ج	٥٤٠٠ج	٥٤٠٠ج
الضريبه المستحقه				٤٠ج	٤٠ج

الخصم والأضافة :- لا يوجد

وأنتهت المأمورية بعد تجميع البيانات إلى إخضاع الحالة للتقدير وتم محاسبة سنوات النزاع بالأسس الآتية

البند / السنوات	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤
إيراد الميزانيات =	عـدد ٨ × ٦٠٠ج = ٤٨٠٠ج	عدد ٨ × ٦٥٠ج = ٥٢٠٠ج	عدد ٩ × ٧٠٠ج = ٦٣٠٠ج	عدد ٩ × ٧٥٠ج = ٦٧٥٠ج
إيراد حضور جلسات طعن = ١٢ شهر ×	٣٠٠ج = ٣٦٠٠ج	٣٥٠ج = ٤٢٠٠ج	٤٠٠ج = ٤٨٠٠ج	٤٥٠ج = ٥٤٠٠ج
إيراد إقرارات ضريبيه =	عـدد ٢٢ × ١٢٠ = ٢٦٤٠ج	عدد ٢٤ × ١٣٠ = ٣١٢٠ج	عدد ٢٦ × ١٤٠ = ٣٦٤٠ج	عدد ٢٨ × ١٥٠ = ٤٢٠٠ج
إيراد اعتراضات وطعون = ١٢ شهر ×	٢٠٠ج = ٢٤٠٠ج	٢٥٠ج = ٣٠٠٠ج	٣٠٠ج = ٣٦٠٠ج	٣٥٠ج = ٤٢٠٠ج
إيراد استشارات = ١٢ شهر ×	١٦٠ج = ١٩٢٠ج	١٨٠ج = ٢١٦٠ج	٢٠٠ج = ٢٤٠٠ج	٢٢٠ج = ٢٦٤٠ج
إيراد لجان داخليه = ١٢ شهر ×	٣٠٠ج = ٣٦٠٠ج	٣٥٠ج = ٤٢٠٠ج	٤٠٠ج = ٤٨٠٠ج	٤٥٠ج = ٥٤٠٠ج
اجمالي الإيراد المهني	١٨٩٦٠ج	٢١٨٨٠ج	٢٥٥٤٠ج	٢٨٥٩٠ج
يخصم ١٠% م. حكميه	١٨٩٦ج	٢١٨٨ج	٢٥٥٤ج	٢٨٥٩ج
صافي الإيراد المهني	١٧٠٦٤ج	١٩٦٩٢ج	٢٢٩٨٦ج	٢٥٧٣١ج

صافي الإيراد المهني للفترة $\frac{١/٨}{٣١/١٢}$ ٢٠١٠ = ١٧٠٦٤ × $\frac{٥}{١٢}$ شهر = ٧١١٠ج

تم الاخطار بنموذج ١٩ضريبة عن سنوات النزاع بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٣ واقرت المأموريه بإرتداد النموذج المشار إليه وتم اتخاذ الإجراءات القانونيه وتم الإعلان باللوحه بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٥ ولا يوجد ما يفيد الطعن

وبتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٤ قامت المأموريه بالربط علي سنوات النزاع لعدم الطعن واستكمالا للإجراءات وقعت المأموريه محضر حجز منقولات لدي المدين وفاء لدين الضريبه المستحق عن السنوات ٢٠١٠/٢٠١٤ وذلك بتاريخ ٢٠١٧/٤/٢٣ وتم الطعن علي محضر الحجز بذات التاريخ ٢٠١٧/٤/٢٣ واقر الطاعن بعريضه الطعن بعدم استلمه لأي نماذج ضريبيه

بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٧ تقدم الطاعن بطعن مباشر للامانه العامه لمجلس الطعن وقيد بإخطار المأموريه المختصه بطلب ملف الطعن المباشر وتم الاستعجال أكثر من مرة وبتاريخ ٢٠١٨/٣/٢٧ وقيد رقم ٤٦٦٨ ق١ ورد ملف الطعن الماثل والتي احالته إلي هذه اللجنه

وتحدد لنظر الطعن جلسه ٢٠١٩/٤/٢٤ وفيها حضر الطاعن وقدم مذكرة دفاع فقررت اللجنة حجز الطعن للقرار لجلسه ٢٠١٩/٤/٣٠ وفيها صدر القرار

Scanned by CamScanner

بعد الإطلاع على أوراق الملف والمداولة قانوناً

وحيث اقرت المأموريه بإرتداد نموذج ١٩ ضريبه عن سنوات النزاع المشار إليه وتم اتخاذ الإجراءات القانونيه وتم الإعلان باللوحه وحيث اقر الطاعن بعريضه طعنه علي محضر الحجز بعدم استلمه لنماذج ١٩ ضريبه عن سنوات النزاع عن سنوات النزاع وحيث لم تقدم المأموريه ما يفيد بالأستلام لذا وطبقا لأحكام المادة ١١٦ من ق ٩١ لسنه ٢٠٠٥ يظل باب الطعن مفتوح وحيث قدم الطاعن عريضه طعنه علي محضر الحجز سالف الذكر في الميعاد القانوني

الامر الذي تقرر معه اللجنه بقبول الطعن شكلا لأستيفاءه للأوضاع الشكليه والقانونيه

وفي الموضوع :

تتلخص طلبات الطاعن حسبما وردت بمذكرة دفاعه في الأتي :

١- الغاء المحاسبه عن السنوات ٢٠١٠/٢٠١١ لعدم ورودها في العينه وبطلان إجراءات المأموريه

٢- اعتماد الإقرارات الضريبيه المقدمه عن السنوات ٢٠١٣/٢٠١٤

٣- وبصفه أصليه

تخفيض واحتساب رقم أعمال سنوي لسنوات المحاسبه

احتساب مقابل التأخير من تاريخ وجوب الاداء من واقع قرار لجنه الطعن

وارفق بمذكرة الدفاع حافظه مستندات طويت علي الأتي

١- صورة ضوئيه من الوقائع المصريه العدد ٧٩ تابع ب

٢- صورة ضوئيه من كتاب دوري مصلحه الضرائب رقم ٢٦ لسنه ٢٠٠٨ ، كتاب دوري رقم ١ لسنه ٢٠١٢

٣- عدد ٢ صورة ضوئيه من قرار لجان طعن ، عدد ٢ صورة ضوئيه من محضر اللجنه الداخليه (حالات مثل)

واللجنة بعد دراستها لأوراق الملف واستيعابها لما ورد بمذكرة الدفاع تبين لها أن المأموريه انتهت إلي إخضاع الحالة للتقدير لعدم إمساك الطاعن لدفاتر وحسابات منتظمة و المستندات المؤيدة لما ورد بالإقرارات الضريبية المقدمه

وحيث لم يقدم الطاعن للجنه ما يفيد إمساكه لدفاتر وحسابات منتظمة طبقا لطبيعه نشاطه والمستندات المؤيدة لما ورد بالإقرارات الضريبية ويخالف إلي ما توصلت إليه المأموريه بخصوص إخضاع الحالة للتقدير الأمر الذي تصبح معه الحاله تقديريه طبقا لإحكام المادة ٩٠ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ من لا تخضع لنظام الفحص بالعينه المنصوص عليه في المادة ٩٤ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ تعد لذا تقرر اللجنه رفض طلبات الطاعن الأول والثاني لعدم امساك دفاتر وحسابات منتظمة و المستندات المؤيدة لما ورد بالإقرارات الضريبية ولصحه وسلامه إجراءات المأموريه وأن إجراءاتها لا يشوبها البطلان

ولكن هذا لا يمنع من وجود ثمة مغالاة في تقديرات المأمورية لصافي الإيراد الخاضع لسنوات النزاع

Scanned by CamScanner

وحيث تم إخضاع الحالة للتقدير ففى ضوء مستويات الأسعار السائدة خلال سنوات النزاع وفى ضوء حالات المثل تقرر اللجنه اعتماد إيراد شهري في المتوسط يجب كافه الاعمال التي قامت المأموريه بالمحاسبه عنها خلال سنوات النزاع وذلك طبقا لما سيرد بالمعادله الحسابيه بنهايه القرار مع تأييد المأموريه في خصم التكاليف والمصروفات بواقع ١٠% من اجمالي الإيرادات المهنيه تطبيقا لأحكام المادة ٣٥ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ لكون الحاله تقديريه

وتلتفت اللجنه عما أثارة الطاعن بشأن مقابل التأخير لعدم تضمن نموذج ١٩ ضريبه عن سنوات النزاع من تطبيق المأموريه لأحكام المادة ١١٠ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ حتي تنشأ منازعه تتصدي لها اللجنه

وعلي ذلك تعدل صافي الإيرادات المهنيه لسنوات النزاع للاتى

البند / السنوات	عامي ٢٠١٢/٢٠١١	عامي ٢٠١٤/٢٠١٣
اجمالي الإيرادات المهنيه = ١٢ شهر ×	٨٠٠ج = ٩٦٠٠ج	١٠٠٠ج = ١٢٠٠٠ج
يخصم ١٠% [م٣٥ من ق ٩١ لسنه ٢٠٠٥]	٩٦٠ج	١٢٠٠ج
صافي الإيرادات المهنيه	٨٦٤٠ج	١٠٨٠٠ج

ما يخص للفترة $\frac{١/٨}{٣١/١٢}$ ٢٠١٠ من صافي الإيرادات المهنيه = ٨٦٤٠ج × $\frac{٥}{١٢}$ شهر = ٣٦٠٠ج

لهـذه الأســـــباب

قررت اللجنة قبول الطعن رقم ١١٠ لسنه ٢٠١٩ [٥١٧ لسنة ٢٠١٧ طعن مباشر] شكلا .

وفي الموضوع :

أولا : – تعديل صافي الإيرادات المهنيه لسنوات النزاع للأتي :-

فترة ٢٠١٠ إلي ٣٦٠٠ج فقط ثلاثه ألاف وستمائه جنيها

عامي ٢٠١٢/٢٠١١ إلي ٨٦٤٠ج فقط ثمانيه ألاف ستمائه واربعون جنيها لكل سنه علي حدة

عامي ٢٠١٤/٢٠١٣ إلي ١٠٨٠٠ج فقط عشر ألاف وثمانمائه جنيها لكل سنه علي حدة

ثانيا : على المأمورية المختصة اتخاذ إجراءات الربط طبقا ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ و وفقا لما انتهى إليه هـذا القرار

ثالثا : علي السكرتارية اللجنة اعلان كلا من طرفي النزاع بصورة من هذا القرار بكتاب موصي علية بعلم الوصول

أمين السر

المستشار / رئيس اللجنة

Scanned by CamScanner